السنة الدراسية: 2020 – 2021	اختبار الفصل الثاني في مادة التربية المدنية	المستوى: الثانية متوسط المدة : ساعة

المـــــــــوضـــوع الثاني

- الجزء الأول (12 ن):

الوضعية الأولـــى (6 ن):

جاء في المادة 3 من قانون الانتخابات مايلي:

" يعد ناخبا كل جزائري بلغ من العمر 18 سنة يوم الاقتراع و كان متمتعا بالحقوق المدنية و السياسية و الأهلية العقلية- ولا يصوت إلا من كان مسجلا في قائمة الناخبين بالبلدية التي بها إقامته..."

المطلوب:

1- اشرح ما تحته سطر
2- انطلاقا من النص و على ما درست عدد شروط الناخب؟

الوضعية الثانيـــة (6 ن):

في جدول من إعدادك قارن بين اختصاصات المجالس الشعبية المنتخبة
(الاكتفاء بذكر اختصاصين لكل مجلس)

- الجزء الثاني (8 ن):

اختلف زملاؤك حول كيفية ممارسة الشعب لسيادته و مسؤولية المواطن في اختيار أعضاء المجالس المنتخبة فاحتكموا إليك .

السند 1: " الشعب مصدر كل سلطة " المادة 7 من الدستور

السند 2: " من نتائج سوء اختيار أعضاء المجالس المنتخبة تدني الخدمات من نظافة و إنارة عمومية و نقل....." من الكتاب المدرسي

التعليمة: انطلاقا من السندين و على ما درست اكتب فقرة من عشرة اسطر توضح فيها الأمر لزملائك

التصحيح النموذجي

الجزء الأول (12ن)

الوضعية الأولى(6ن)

1- الشرح (3ن)

الاقتراع:التصويت السري العام

الأهلية العقلية:السلامة العقلية

البلدية :هي القاعدة الأساسية في التقسيم الإداري الجزائري

2- شروط الناخب(3ن)

- بلوغ سن الرشد (18 سنة)
- الأهلية العقلية
- التمتع بالحقوق السياسية و المدنية
- أن يكون مسجلا في قائمة الناخبين ببلديته

الوضعية الثانية (6ن)

المجلس الشعبي البلدي	المجلس الشعبي الولائي	المجلس الشعبي الوطني
1- حماية التراث 2- إحياء المناسبات الدينية و الوطنية	1- تشجيع التنمية الريفية 2 - حماية البيئة	1- ممارسة وظيفة الرقابة 2- مراقبة عمل الحكومة

الجزء الثاني(8ن)

كتابة فقرة من 10 اسطر تتضمن:

- كيفية ممارسة الشعب لسيادته
- مسؤولية المواطن في اختيار أعضاء المجالس المنتخبة